

Distr.: General
8 November 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون

البند ١٣٩ من جدول الأعمال

إدارة الموارد البشرية

تنسيب موظفي الأمم المتحدة المتضررين من الكوارث الطبيعية أو الأفعال الكيدية وغيرها من الحوادث الخطيرة

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام عن تنسيب موظفي الأمم المتحدة المتضررين من الكوارث الطبيعية أو الأفعال الكيدية وغيرها من الحوادث الخطيرة (A/68/483). ويفيد الأمين العام أن التقرير مقدم عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٦٠/٦٤، الذي طلبت فيه الجمعية إلى الأمين العام أن يلي، على سبيل الأولوية، احتياجات موظفي الأمم المتحدة وأسرههم الذين تضرروا بشكل مباشر من تلك الحوادث. وأثناء نظر اللجنة الاستشارية في التقرير، اجتمعت بممثلين للأمين العام قدموا لها معلومات وإيضاحات إضافية، احتتموها بردود كتابية وردت في ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الولاية التي منحتها الجمعية العامة ليست مقصورة فقط على الموظفين المعينين دولياً وتأسف لعدم إعداد اقتراحات أوسع نطاقاً بخصوص احتياجات جميع موظفي الأمم المتحدة وأسرههم الذين تضرروا من تلك الحوادث.

٢ - وفي التقرير، يقدم الأمين العام اقتراحاً يتعلق بالحاجة إلى تنسيب الموظفين المعينين دولياً الذين أصيبوا بجروح أو تضرروا بطريقة أخرى من حوادث خطيرة وأصبحوا بالتالي غير قادرين على العودة إلى مهامهم أو مراكز عملهم السابقة، ولكنهم يستطيعون مواصلة الإسهام بنجاح في أعمال الأمم المتحدة (A/68/483، الفقرة ١). ويسعى الأمين العام إلى



الرجاء إعادة استعمال الورق

121113 121113 13-55554 (A)



الحصول على الموافقة كي يكون قادرا، في ظل هذه الظروف الاستثنائية، على تنسيب هؤلاء الموظفين خارج نطاق النظام العادي لاختيار الموظفين في وظائف في مركز عمل أو مكتب أو بعثة أو إدارة أخرى، شريطة استيفاء شروط معينة (المرجع نفسه، الفقرة ٧). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن السلطة التقديرية للأمين العام في مجال تعيين وترقية الموظفين خارج إطار الإجراءات المعمول بها، عملا بقرار الجمعية العامة ٢٢٦/٥١، حُصرت حاليا في مكتبه التنفيذي، عند مستويات كبار الموظفين من وكلاء الأمين العام والأمناء العامين المساعدين والمبعوثين الخاصين (المرجع نفسه، الفقرة ٥).

٣ - وفي الفقرة ٨ من التقرير، يحدد الأمين العام المعايير المقترحة للتنسيب الوظيفي الأفقي في ظل هذه الظروف الاستثنائية. وتشمل معرفة ما إذا كان حادث من الحوادث الخطيرة قد وقع وما إذا كان الموظف قد تأثر بذلك الحادث؛ وما إذا جعل الحادث الخطير أو الصدمة الموظف غير قادر أو غير مناسب للقيام بمهام معينة أو لمواصلة الخدمة في موقع معين لكنه قادر على القيام بصورة مرضية بمهام مماثلة في مكان آخر؛ وما إذا كان الموظف يستوفي المؤهلات الضرورية للوظيفة الجديدة؛ وما إذا كان الموظف حصل على تصريح السلامة الصحية للعمل في مركز العمل المستقبلي. وليس أهلا للتنسيب الاستثنائي سوى الموظفين العاملين في إطار تعيين محدد المدة أو تعيين دائم أو تعيين مستمر.

٤ - وبخصوص عدد الموظفين الذين يلزم تنسيبهم في إطار هذا الاقتراح، أبلغت اللجنة الاستشارية، بناء على طلبها، أن ٢٤ من الموظفين المعينين دوليا قد تضرروا بسبب الزلزال الذي ضرب هايتي في عام ٢٠١٠ ولزم إعادة انتدابهم، شأنهم شأن ٢٠ موظفا دوليا وموظفين اثنين معينين محليا تضرروا من هجومي منفصلين وقعا في أفغانستان في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ ونيسان/أبريل ٢٠١١. وأبلغت اللجنة أن ٤٢ من هؤلاء الموظفين البالغ عددهم ٤٤ موظفا وجدوا لاحقا وظائف أخرى في إطار نظام التوظيف العادي (وإن كان ذلك استغرق في بعض الحالات ما يصل إلى ثلاث سنوات) أو انتقلوا أو أنهوا خدمتهم في المنظمة. وفي أربع حالات، عاد الموظفون إلى مراكز عملهم الأصلية ولم يعودوا يرغبون في إعادة انتدابهم. وما زال اثنان من الموظفين المتضررين بسبب الحوادث في هايتي وأفغانستان يرغبان في إعادة انتدابهما وسوف يخضعان بالتالي لمقتضيات الاقتراح الحالي. وفيما يتعلق بعدد الموظفين الذين قد يخضعون مستقبلا لمقتضيات الاقتراح، علمت اللجنة أن من الصعب تقدير العدد لأن من المستحيل توقع أين يرحل حدوث حوادث خطيرة.

٥ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن مسألة الموظفين والأسر المتضررين من حوادث خطيرة توجد قيد النظر منذ دورة الجمعية العامة الرابعة والستين. ونظرا إلى أن الجمعية

العامة طلبت إلى الأمين العام، في قرارها ٢٦٠/٦٤، أن يعالج المسألة على سبيل الأولوية، لا ترى اللجنة لماذا لم تدرج اقتراحات تتصل بها في تقرير الاستعراض العام بشأن مسائل إصلاح إدارة الموارد البشرية المقدمين إلى الجمعية للنظر فيهما في دورتيها الخامسة والستين والسابعة والستين. وتلاحظ اللجنة أيضا أن عدد الحالات التي لم تحل، مثلما يتبين أعلاه، قليلة للغاية في الوقت الحالي ولا تبرر على ما يبدو إجراء تعديل في سلطة التنسيب الاستثنائي للأمين العام التي حددتها الجمعية العامة في قرارها ٢٢٦/٥١. بيد أن اللجنة الاستشارية، إدراكا منها للاحتياجات الخاصة للموظفين المتضررين من الكوارث الطبيعية أو الأفعال الكيدية وغيرها من الحوادث الخطيرة، ليس لديها اعتراض على إدراج اقتراحات تتصل بها، إن اقتضى الأمر ذلك، في تقرير الاستعراض العام المقبل لفترة الستين الذي سيقدمه الأمين العام بشأن إصلاح إدارة الموارد البشرية إلى الجمعية العامة لكي تنظر فيه.

٦ - وتشير اللجنة الاستشارية أيضا إلى أن الأمين العام يقترح إجراء عدد من التغييرات في عملية التوظيف الحالية في أحدث تقرير له بشأن تنقل الموظفين (A/68/358). وبناء عليه، يلزم تعديل الاقتراح المتعلق بسلطة التنسيب الاستثنائي على أساس مضمون أي قرار يمكن أن تتخذه الجمعية العامة بشأن مسألة تنقل الموظفين.

٧ - وبخصوص محدودية نطاق الاقتراح الحالي واتساع نطاق احتياجات أسر موظفي الأمم المتحدة المتضررة من تلك الحوادث، تلاحظ اللجنة الاستشارية أن الجمعية العامة طلبت في وقت سابق، في الفقرة ٤ من قرارها ٢٦٠/٦٤، أن تلي الأمانة العامة احتياجات هذه الأسر على سبيل الأولوية. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة بأن الجمعية العامة قد وافقت، في ذلك القرار، على إنشاء فريق التأهب للطوارئ والدعم، الذي يضم قدرات مخصصة داخل مكتب إدارة الموارد البشرية، من أجل تقديم الدعم وتنسيق خدمات الدعم الطبي والنفسي والإداري والرعاية الاجتماعية للموظفين وأسر الأفراد الذين يقضون نحبهم أو يصابون بجروح نتيجة أعمال كيدية أو كوارث طبيعية وغيرها من حالات الطوارئ. وتفيد الأمانة العامة أن هذا الفريق، الذي أنشئ في عام ٢٠١٠، يعمل على تقديم خدمات الدعم للموظفين وأسرهم بتقديم المساعدة في مجال التأهب القائم على المخاطر (عن طريق توفير برامج ووحدات التدريب، إضافة إلى التعيين المسبق للأدوار الذي يُفَعَّل خلال الحوادث الخطيرة)، وترتيبات التصدي لحالات الطوارئ والدعم بعد حالات الطوارئ. وعلاوة على ذلك، يدير الفريق الصندوق التذكاري والتقدير الذي أنشئ في الآونة الأخيرة والذي يعمل مع الناجين المؤهلين من أجل تجهيز المنح بسرعة. وأبلغت اللجنة أيضا بأن فريقا عاملا مشتركا بين الإدارات، أنشئ في عام ٢٠١٢ للنظر في المسائل الشاملة التي تعني الموظفين

والأسر المتضررين من الأعمال الكيدية أو الكوارث الطبيعية، قدم عدة توصيات يجري تنفيذها أو هي حالياً قيد النظر في الأمانة العامة. وترحب اللجنة الاستشارية بجهود الأمين العام الأوسع نطاقاً لتلبية احتياجات أسر موظفي الأمم المتحدة الذين يقعون ضحايا للأفعال الكيدية أو الكوارث الطبيعية وغيرها من الحوادث الطارئة وتطلب إدراج معلومات تفصيلية في هذا الصدد في تقرير الاستعراض العام المقبل للأمين العام بشأن إصلاح إدارة الموارد البشرية.

٨ - وإضافة إلى ذلك، يمكن للجمعية العامة أن تطلب إلى الأمين العام توسيع نطاق الاقتراح الحالي ليشمل، بالإضافة إلى موظفي الأمم المتحدة المتضررين من الكوارث الطبيعية أو الأفعال الكيدية وغيرها من الحوادث الخطيرة، الأفراد الذين يعانون من صدمات نفسية أو ضحايا مضايقات أماكن العمل الذين ثبتت حالاتهم، على سبيل المثال.